الأحكام الفقهية للممارسات الجنسية

د. سعيد النومس العنزي

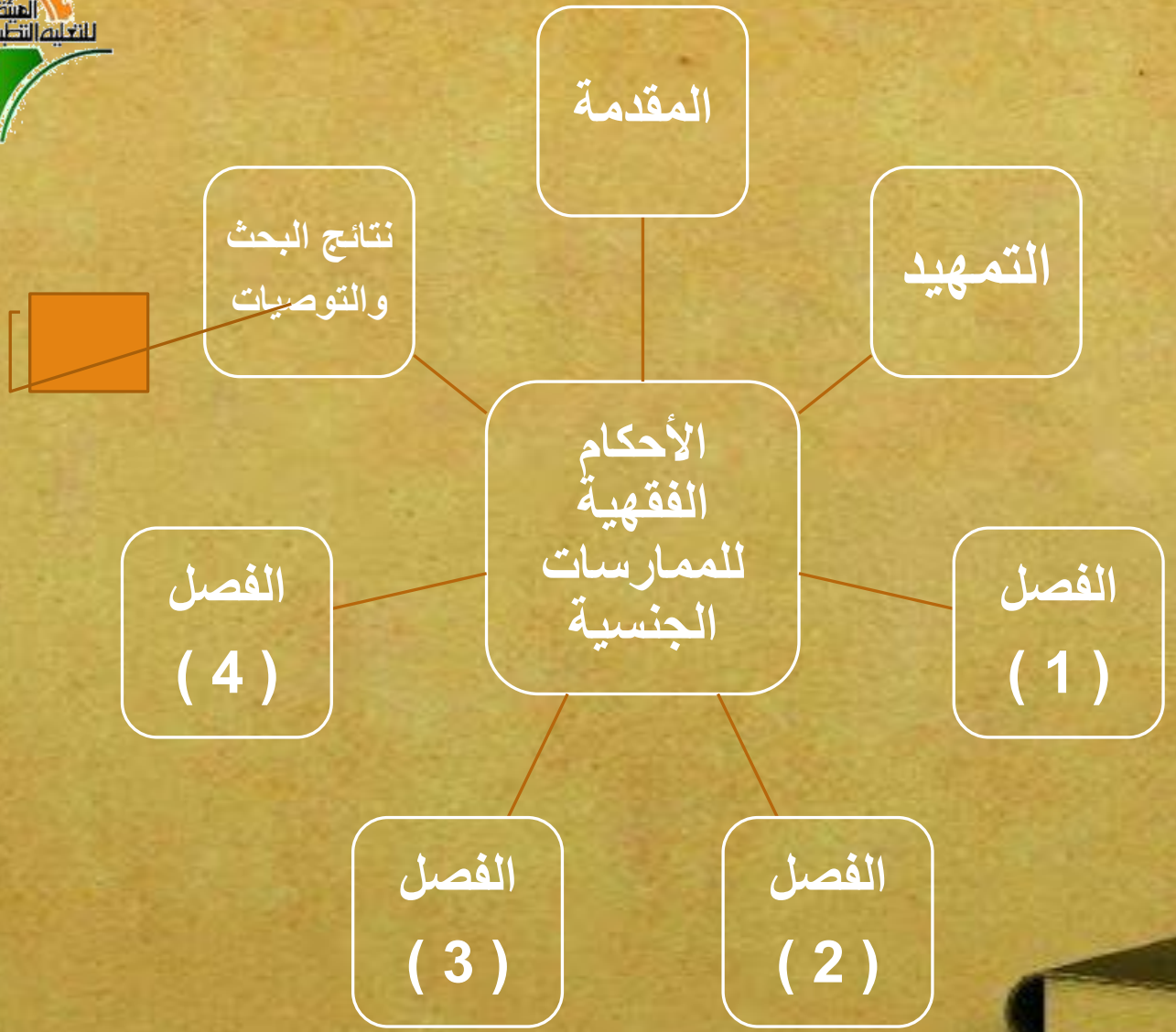
المقدمة
التمهيد
الفصل (1)
الفصل (2)
الفصل (3)
الفصل (4)
نتائج البحث والتوصيات
الأحكام الفقهية للممارسات الجنسية

المقدمة

- أهمية البحث
- سبب اختياره
- الأهداف
- الدراسات السابقة
- الصعوبات
- منهج البحث
- خطة الدراسة

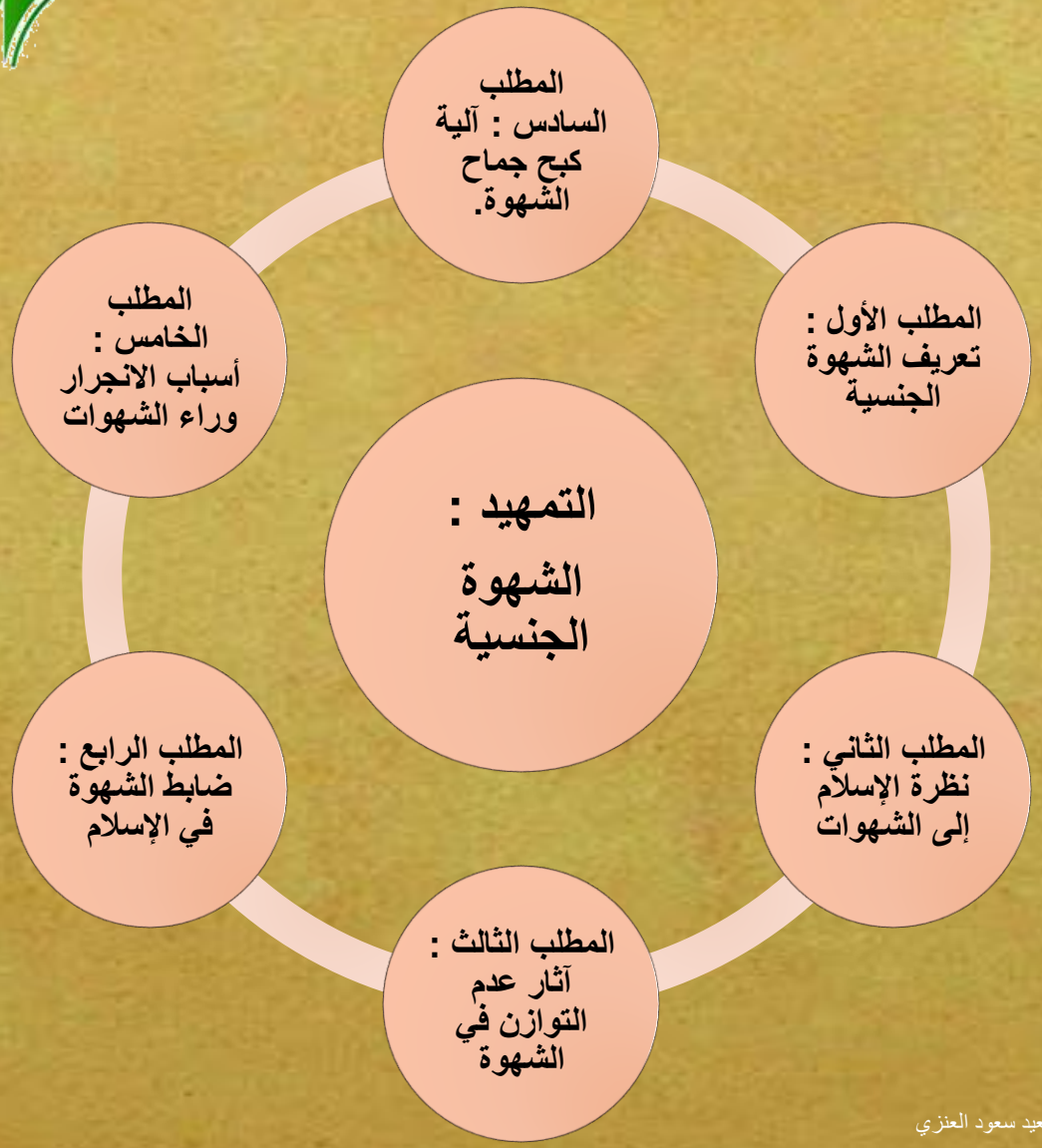
التمهيد : الشهوة الجنسية
المطلب الأول : تعريف الشهوة الجنسية
المطلب الثاني : نظرة الإسلام إلى الشهوات
المطلب الثالث : آثار عدم التوازن في الشهوة
المطلب الرابع : ضابط الشهوة في الإسلام
المطلب الخامس : أسباب الانجرار وراء الشهوات
المطلب السادس : آلية كبح جماح الشهوة.

الفصل الأول :
الممارسات الجنسية عبر العصور

- المبحث الأول : الجنس قبل الإسلام
  - المطلب الأول : الممارسات الجنسية في عصر الديانات السماوية السابقة
  - المطلب الثاني : آثار الممارسات الجنسي الخاطئة على الأمم السابقة
  - المطلب الثالث : الممارسات الجنسية في الجاهلية
  - المطلب الرابع : الجنس في الإسلام
  - المطلب الخامس : التربية الجنسية في الإسلام
- المبحث الثاني : اضطراب الهوية الجنسية
  - لمطلب الأول : التشخيص
  - المطلب الثاني : العلاج الهرموني
  - المطلب الثالث : علاج الصحة السلوكية

الفصل الثاني :
قاعدة كبح جماح الشهوة :
(ما يؤدي إلى حرام فهو حرام)
المبحث الأول :
قاعد كبح جماح الشهوة
المطلب الأول :
مقاصد الشريعة الإسلامية – حفظ الكليات الخمس،
المطلب الثاني :
أعمال المكلفين بيت الفعل والترك
المطلب الثالث :
قاعدة : ما يؤدي إلى حرام فهو حرام
المطلب الرابع :
قاعدة : ما يتم الواجب إلا به فهو واجب
المبحث الثاني :
أحكام وسائل إثارة الشهوة
المطلب الأول :
أحكم النظر
المطلب الثاني :
أحكم التفكير- الخواطر
المطلب الثالث :
حكم صوت المرأة
المطلب الرابع :
أحكم التبرج
المطلب الخامس :
أحكم اللباس
المطلب السادس :
حكم الخلوة
المطلب السابع :
حكم مس المرأة

- الفصل الثالث : الجرائم الجنسية في الإسلام وعقوباتها
  - المبحث الأول : الجرائم الجنسية في الإسلام
    - المطلب الأول : تعريف الجريمة في الإسلام
    - المطلب الثاني : أنواع الجرائم الجنسية في الإسلام
    - المطلب الثالث : أركان الجريمة
  - المبحث الثاني : عقوبات الجرائم الجنسية في الإسلام
    - المطلب الأول : تعريف العقوبة
    - المطلب الثاني : أنواع العقوبات في الإسلام
    - المطلب الثالث : عقوبات الجرائم الجنسية في الإسلام

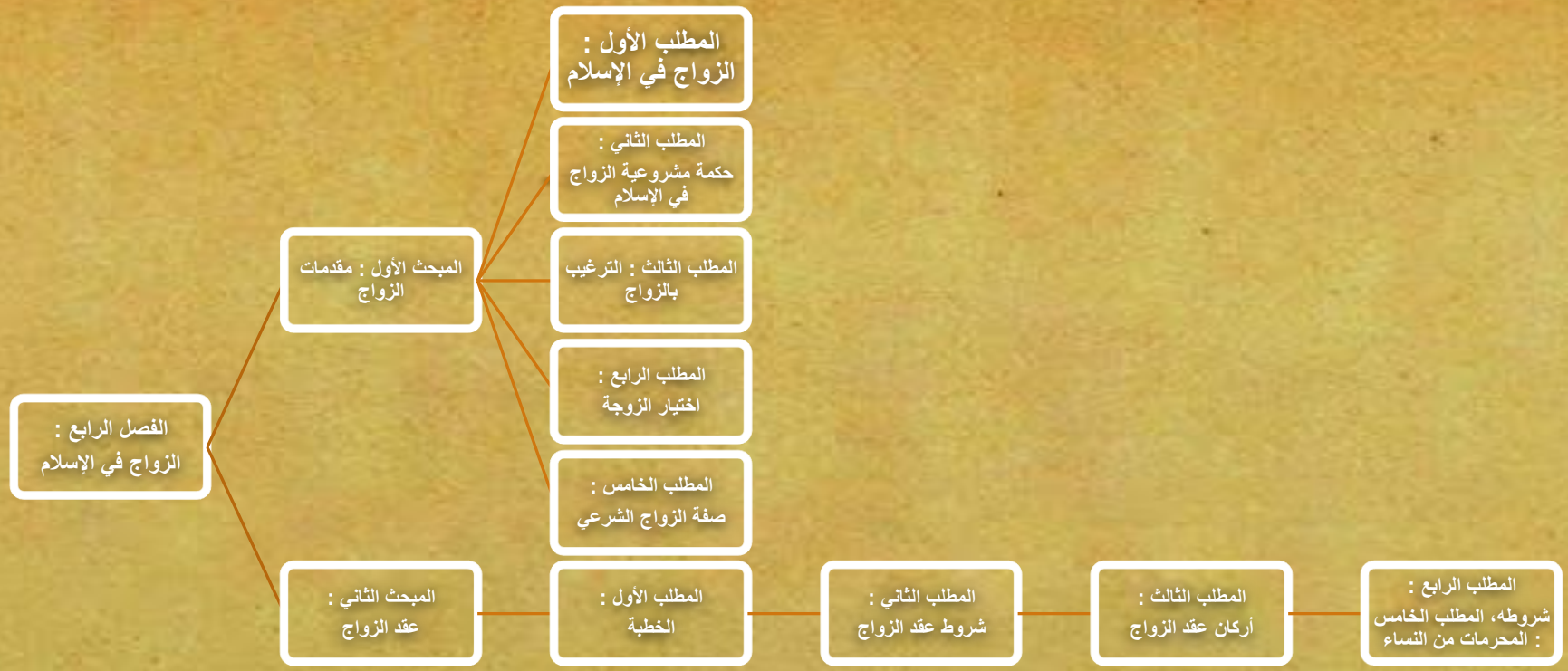
الفصل الرابع : الزواج في الإسلام
المبحث الأول : مقدمات الزواج
المطلب الأول : الزواج في الإسلام
المطلب الثاني : حكمة مشروعية الزواج في الإسلام
المطلب الثالث : الترغيب بالزواج
المطلب الرابع : اختيار الزوجة
المطلب الخامس : صفة الزواج الشرعي
المبحث الثاني : عقد الزواج
المطلب الأول : الخطبة
المطلب الثاني : شروط عقد الزواج
المطلب الثالث : أركان عقد الزواج
المطلب الرابع : شروطه، المطلب الخامس : المحرمات من النساء

نتائج البحث :

1. إنّ الشهوة لا تشكّل عيباً يُعاب الإنسان به. وذلك أنّ الشهوة هي سنّة خلقية تلازم الإنسان في حياته. إنّما المشكلة تكمن في الانجرار وراء هذه الشهوات، وإخراجها عن حدّ الاعتدال فالاستغراق في شهوات الدنيا، ورغبات النفوس، ودوافع الميول. الغرائزية، وعدم التوازن فيها .
2. أجمع أهل الملل من أهل الديانات السابقة على تحريم أي ممارسة جنسية خارج إطار الزوجية ، ومن أشهرها في ذلك الوقت (الزنا واللواط).
3. أنه إذا كثر الخبث وزاد الفجور كانت الفتنة أقرب للوقوع ، وتعرض الجميع للهلاك وإن كان هناك صالحون.
4. إن الاعتقاد في الله الواحد يقود إلى الاستسلام لسننه وشرعه . وقد شاءت سنة الله أن يخلق البشر ذكراً وأنثى ، وأن يجعلهما شقين للنفس الواحدة تتكامل بهما ، وأن يتم الامتداد في هذا الجنس عن طريق النسل ؛ وأن يكون النسل من التقاء ذكر وأنثى.
5. أن هناك أنكحة وعلاقات جنسية في الجاهلية قبل الإسلام ، أقر منها الزواج المعروف الآن ، وحرم منها (الاستبضاع ، والمخادنة ، البدل ، الرهط ، أصحاب الرايات ، الشغار، المقت).

الزواج في الإسلام هو الاطار الشرعي الذي يعطي العلاقة بين الجنسية القدسية والحصن الحصين لهما ، كي لا ينزلقا عن الفطرة التي فطر الله الناس عليها

نتائج البحث :

6. الإسلام غيّر شكل الجنس ، عندما نزل التشريع الإسلام وضع قواعد جديدة للممارسة الجنسية المشروعة.
7. يرى البعض أن الإسلام لم يقم بقطيعة معرفية كاملة مع ما كانت عليه العرب في موضوع الجنس. هذه الفرضية تنطلق من أن الإسلام، وبرغم تقنينه وتنظيمه لممارسة الجنس، لأغراض اجتماعية، فقد تسامح مع بعض ما كان يمارسه العرب قبله، ومن ذلك تشريعه للرجل أن يتزوج أربعاً.
8. في الإسلام، هناك أفعال لا تقع موقع الزنا، ويعتبرها البعض من جملة "اللمم". قال أبو هُريرةَ: قال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (كتَب اللهُ على ابنِ آدَمَ حظَّه مِن الزِّنا أدرَك ذلك لا محالةَ: فزنا العينِ النَّظرُ وزنا اللِّسانِ النُّطقُ والنَّفسُ تتمنَّى ذلك وتشتهي ويُصدِّقُ ذلك الفَرْجُ أو يُكذِّبُه).
9. إمداد الفرْد بالمعلومات العلميَّة، والخبرات الصحيحة، والاتِّجاهات السليمة، إزاء المسائل الجنسيَّة، بقدر ما يسمح به النموّ الجسمي الفسيولوجي والعقْلي الانفِعالي والاجتِماعي، وفي إطار التَّعاليم الدينيَّة والمعايير الاجتِماعيَّة والقيم الأخلاقيَّة السَّائدة في المجتمع؛ ممَّا يؤدّي إلى حسن توافُقه في المواقف الجنسيَّة، ومواجهة مشكلاتِه الجنسيَّة مواجهةً واقعيَّة، تؤدّي إلى الصحَّة النفسيَّة.
10. مقاصد الشرع في أحكامه وتكاليفه يتمحور حول رفع الضرر وقطعه ، من خلال حفظ الكليات الخمس : الدين ، والنفس ، والعقل ، والنسل – العرض ، والمال .

نتائج البحث :

11. أن أفعال المكلفين مترددة بين الفعل والترك والتخيير ، وان احكامه منقسمة إلى : واجب ، وحرام ، ومندوب ن ومكروه ، ومباح.
12. أن قاعدة : ما أدى إلى حرام فهو حرام ، تضبط التمادي في استعمال بعض المباحات التي قد تكون بابا للولوج إلى بعض المحرمات ، فكان الاجتناب عنها سد لذلك الولوج.
13. في التشريع الجنائي الإسلامي
14. محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير.
15. أن للجريمة أسس وضوابط وأركان ، حدده الإسلام.

نتائج البحث :

16. الجرائم الجنسية في الإسلام نوعان : فعلية (الزنا ، اللواط ، السحاق ، الاستمناء ، إتيان البهائم)، وقولية : (القذف)
17. فقهاء القانون الجنائي الوضعي يجعلون للجريمة أركان ثلاث ، لا يعد الفعل جريمة إلا تكاملت فيه هذه الأركان.
18. العقوبات في الإسلام نوعان : الحد ، والتعزير
19. أوجد الشرع الحنيف أحكام شرعية لكثير من الوسائل الموصلة إلى الزنا ، تسهم في الحد من الإنزلاق فيه .
20. الزواج في الإسلام هو الاطار الشرعي الذي يعطي العلاقة بين الجنسية القدسية والحصن الحصين لهما ، كي لا ينزلقا عن الفطرة التي فطر الله الناس عليها.

التوصيات:

1. أن يراعي الفقهاء في فتواهم عند استفتائهم في القضايا النفسية وخاصه منها ما كان من تحقيق رغبات وهوى النفس من جواذب الشهوة كما تعامل الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم ، عن أبي أمامة الباهلي – رضى الله عنه – (أنَّ غلامًا شابًّا أتى النبيَّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم فقال : يا نبيَّ اللهِ أتأذنُ لي في الزنا ؟ فصاح الناسُ به , فقال النبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم قَرِّبوهُ , ادْنُ فدنا حتى جلس بين يديْهِ , فقال النبيُّ عليه الصلاةُ والسلامُ : أتحبُّه لأُمِّكَ فقال : لا , جعلني اللهُ فداك , قال : كذلك الناسُ لا يُحبُّونَه لِأمَّهاتِهم , أتحبُّه لابنتِك ؟ قال : لا ، جعلني اللهُ فداك قال : كذلك الناسُ لا يُحبُّونَه لبناتِهم , أتحبُّه لأختِك ؟ وزاد ابنُ عوفٍ حتى ذكر العمَّةَ والخالةَ , وهو يقولُ في كلِّ واحدٍ لا , جعلني اللهُ فداك , وهو صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم يقولُ كذلك الناسُ لا يُحبُّونَه , وقالا جميعًا في حديثِهما – أعني ابنَ عوفٍ والراوي الآخرَ - : فوضع رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم يدَه على صدرِه وقال : اللهمَّ طهِّرْ قلبَه واغفر ذنبَه وحصِّنْ فَرْجَه فلم يكن شيءٌ أبغضَ إليه منه) لمسند الإمام احمد (36\ 545 - 22211)
2. عقد الشراكات مع أصحاب الديانات السماوية التي تحارب الرذائل والسلوكيات الشاذة المنافية للفطرة السليمة للوقوف سدا منيعا في وجه هذه الرذائل والانحرافات السلوكية.
3. محاربة الرذائل وكل آفة اجتماعية تكون معول هدم للفضيلة في المجتمع من باب المر بالمعروف والنهي عن المنكر كي لا يعمنا الله بعقاب من عنده فندعوه فلا يستجاب لها .
4. تنمية الإيمان والعقيدة الصحيحة في نفوس افراد مجتمعاتنا كي تقاوم شهوات النفس وملذاتها التي تهوي بها في مهاوي الردى.

التوصيات:

5. لابد من أن يكون هناك إطار مرجعي يحدد العلاقة السوية المرتضاه عند الله في كل ممارسة جنسية تطرأ على مجتمعاتنا كي لا يضطرب ويتحلل
6. على الفقهاء مد جسور التعاون بينهم وبين العلماء في جميع المجالات العلمية كي يتم ضبط المخترعات العلمية بصوره يتم من خلالها الاستفادة منها للنفع وليس للضرر، لأن أصحاب الاختصاص هم من يستطيعون تشخيص ما في مجالاتهم من أمور تعطي الفقيه أريحية في فتواه.
7. توعية المجتمعات في كل قضايا مستجدة وبيان الحكم الشرعي فيه كي لا يكون ضحية جهل وتأثير الاعلام الغير منضبط عليه.
8. بناء منظومه جنسية تربوية تكون منهج دراسي يتربى عليه النشء كي يحافظ على هويته الإسلامية من كل انحراف وعادات جاهلية ممقوبة.
9. انشاء مؤسسه فقهية تختص في القضايا الطبية كي تواكب مستجدات الطب ويكون فيها التلازم بين علماء الفقه وعلماء الطب.

والله نسأل

إخلاص النية

وسداد الرأي

وصواب العمل